

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٢٦٣٠ لسنة ٢٠٠٨****رئيس مجلس الوزراء****بعد الاطلاع على الدستور ؛****وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩****والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛****وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛****وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛****وبناءً على ما عرضه وزير النقل ؛****قرر :****(المادة الاولى)****يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع ازدواج طريق دمنهور/دسوق ،****وذلك على النحو المبين بالمذكرة الإيضاحية والرسم التخطيطى المرفقين .****(المادة الثانية)****ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .****صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ شوال سنة ١٤٢٩ هـ****(الموافق ١٢ أكتوبر سنة ٢٠٠٨ م) .****رئيس مجلس الوزراء****دكتور / احمد نقيف**

وزارة النقل

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٣٠ لسنة ٢٠٠٨

في إطار خطة وزارة النقل للحد من الحوادث على شبكة الطرق السريعة والرئيسية وتحقيق السيولة المرورية بازدواج وتوسيع الأجزاء التي تقع عليها كثافة مرورية مرتفعة وفي إطار تنفيذ البرنامج الانتخابي للسيد رئيس الجمهورية فيما يتعلق بإنشاء وازدواج ٣٠٠٠ كيلو متر طرق ومن ضمنها مشروع ازدواج طريق دمنهور / دسوق .

صدر قرار المجلس الشعبي المحلي بمحافظة البحيرة بتاريخ ٢٠٠٨/٣/٣ بالموافقة على أعمال نزع ملكية الأراضي التي يمر بها المشروع .

وردت موافقة وزارة الزراعة بكتابها رقم (٨٠٦) بتاريخ ٢٠٠٨/٨/١٩ على نزع ملكية الأراضي اللازمة لتنفيذ مشروع ازدواج طريق دمنهور / دسوق .

تم إيداع مبلغ ١٤,٨ مليون جنيه بشيك رقم (١٦٢٢٨٠٤) بخزينة مديرية المساحة بالبحيرة كدفعة تحت الحساب .

تم إعداد الخرائط المساحية الموضح عليها خط سير المشروع .

برجاء التفضل بالموافقة على اعتبار هذا المشروع من أعمال المنفعة العامة ومرفق مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء بالخصوص .

وزير النقل

مهندس / محمد منصور